

## 287989 - حديث : ( من ردّ إليّ شاردا ، كتبتّه جهبذا ) لا أصل له .

### السؤال

خطيب الجمعة ذكر أكثر من مرة حديثاً يقول : إنه قدسى : ( من رد إلى شاردا كتبتّه تحت ساق العرش جهبذا ، ومن كتبتّه جهبذا لا أعذبه أبدا ) ولم أسمع به على لسان أحد قبله ، وفيه غرابة بالنسبة لي ، فما صحة هذا الحديث ؟

### ملخص الإجابة

هذا الحديث لا أصل له .

### الإجابة المفصلة

هذا حديث لا أصل له ، وغايته أن يكون مأخوذاً عن أهل الكتاب ، فيما ينقلونه ويروونه .

فروى عبد الله بن الإمام أحمد في "زوائد الزهد" (977) عَنْ شَمَيْطِ بْنِ عَجْلَانَ : " أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّكَ إِنِ اسْتَنْقَذْتَ هَالِكًا مِنْ هَلَكْتِهِ ، سَمَّيْتُهُ جِهْبِذَا . "

ورواه بحشل في "تاريخ واسط" (ص: 193) عن الحسن، قَالَ: " أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ : يَا دَاوُدَ ، خَالَطَ النَّاسَ وَاصْبِرْ عَلَى أَذَاهُمْ ، لَعَلَّكَ تَرُدُّ حَيْرَانَ عَنْ حَيْرَتِهِ ، أَوْ سَكْرَانَ عَنْ سَكْرَتِهِ ، فَأَكْتَبْتُكَ عِنْدِي جِهْبِذَا ، وَمَنْ كَتَبْتَهُ عِنْدِي جِهْبِذَا ضَمَنْتَ السَّحَابَ رِزْقَهُ ، لَا يَخَافُ إِذَا خَافَ النَّاسَ . "

وروى أبو نعيم في "الحلية" (79/10) عن الحارث المحاسبي قال: وَحَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ: " أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا دَاوُدَ لَأَنْ يَخْرُجَ عَلَى يَدَيْكَ عَبْدٌ مِمَّنْ أَسْكَرَهُ حُبُّ الدُّنْيَا ، حَتَّى تَسْتَنْقِذَهُ مِنْ سُكْرِهِ ، سَمَّيْتُهُ عِنْدِي جِهْبِذَا ، وَمَنْ كَانَ جِهْبِذَا ، لَمْ تَكُنْ بِهِ فَاقَةً وَلَا وَحْشَةً إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِي ، يَا دَاوُدَ مَنْ لَقِينِي وَهُوَ يُحِبُّنِي أَدْخَلْتُهُ جَنَّتِي . "

فالظاهر: أن هذا الكلام مأخوذ من كتب أهل الكتاب ، ولا نعلم له أصلاً من كلام نبينا صلى الله عليه وسلم .

ويغني عنه: ما ثبت من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ خَيْبَرَ:

( انْفُذْ عَلَى رِسَالِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُفْرُ النَّعَمِ ).

رواه البخاري (3009)، ومسلم (2406)

والله تعالى أعلم .